أثر الغسيل الكلوي على الصيام

دكتورة/ نورة بنت محمد المطرودي
الأستاذ المساعد بقسم الفقه – قسم الشريعة
كلية الشريعة بالرياض
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله

قال سبحانه: {شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾}[1].

الصوم هو الركن الرابع من أركان الإسلام، وصومه فرض عين على كل مسلم ومسلمة، فمن المسلمين من هو بصحته ويستطيع الصوم والحمد لله، ومنهم من ابتُليَ ببعض الأمراض فلا يستطيع الصوم، ويلحقه أذىً شديداً وضرراً كبيراً بصومه، ومن تلك الأمراض مرض الكلى، وهو مرض يُصيب الكلى فلا تستطيع معه الكلى القيام بوظائفها المهمة للجسد التي لا يقدر الإنسان العيش بعدمها، وقد تمكن الطب الحديث بفضل من الله باختراع أجهزة تقوم بعمل بعض ما تقوم به الكلى الطبيعية، فمع تطور الحياة اُستحدثت الكثير من النوازل فجعل الشارع حكمًا لكل ما يجد من نوازل، فمسائل النوازل منها ما شمله النص من كتاب وسنة، ومنها ما تم إلحاقه بمسائل فقهية مشابهة لها.

ومن تلك المسائل المستجدة التي لها علاقة بعلم الطب وتختص بالكلى هي ما يتعلق بعملية الغسيل الكلوي، فلقد احتاج لها الكثير من الناس اليوم، وقد يُضطر البعض

(١) سورة البقرة:١٨٥

لإجرائها في نهار رمضان، فكثُر السؤال حول تأثير هذا الغسيل على الصيام، فهل يُفطر به الصائم أو لا يُفطر؟

وبعد أن تم التعريف بموضوع البحث فسنتطرق لذكر أهمية وأهداف ومنهج البحث المتبع وبيان خطة البحث:

أولاً: أهمية الموضوع

١. ازدياد عدد المصابين بأمراض الكلى وحاجتهم لإجراء الغسيل الكلوي في نهار رمضان، فكان لابد من إيضاح تأثير هذا الغسيل على الصيام.
٢. إظهار شمولية الشريعة لجميع الناس المُعافى والمريض وأنها مناسبة لكل زمان ومكان.
٣. سد حاجة الناس فيما يتعرض لهم من مسائل مستجدة.

ثانياً: أهداف الموضوع

١. معرفة تأثير الغسيل الكلوي على الصيام.
٢. بيان المسائل الفقهية التي تم إلحاق الغسيل الكلوي بها.
٣. زيادة قدرة ومهارة طالب العلم على البحث في المسائل الفقهية وقياس المسائل المستجدة عليها.

ثالثاً: منهج البحث

أولًا: تصوير المسألة المراد بحثها تصويرًا دقيقًا قبل بيان حكمها؛ ليتضح المقصود من دراستها.

ثانيًا: إذا كانت المسألة من مواضع الاتفاق فأذكر حكمها بدليلها مع توثيق الاتفاق من مظانه المعتبرة.

ثالثًا: إذا كانت المسألة من مسائل الخلاف، فأتبع ما يلي:

١. تحرير محل الخلاف، إذا كانت بعض صور المسألة محل خلاف، وبعضها محل اتفاق.
٢. ذكر الأقوال في المسألة، وبيان من قال بها من أهل العلم، ويكون عرض الخلاف حسب الاتجاهات والأزمنة الفقهية.
٣. الاقتصار على المذاهب الفقهية المعتبرة، مع العناية بذكر ما تيسر الوقوف عليه من أقول السلف الصالح، وإذا لم أقف على المسألة في مذهب ما، فأسلك بها مسلك التخريج.

٤. توثيق الأقوال من كتب أهل المذهب نفسه.
٥. استقصاء أدلة الأقوال، مع بيان وجه الاستدلال من الأدلة النقلية، وذكر ما يرد على الأدلة من مناقشات، وما يجاب به عنها إن وُجد.
٦. الترجيح، مع بيان سببه وذكر ثمرة الخلاف إن وجدت.

رابعًا: الاعتماد على أمهات المصادر والمراجع الأصلية في التحرير والجمع.
خامسًا: التركيز على موضوع البحث وتجنب الاستطراد.
سادسًا: العناية بضرب الأمثلة وخاصةً الواقعية.
سابعًا: تجنب ذكر الأقوال الشاذة.
ثامنًا: العناية بدراسة ما جدَّ من القضايا مما له صلة واضحة بالبحث.
تاسعًا: ترقيم الآيات وبيان سورها.
عاشرًا: تخريج الأحاديث وبيان ما ذكره أهل الشأن في درجتها –إن لم تكن في الصحيحين أو أحدهما– فإن كانت كذلك فأكتفي حينئذ بتخريجها منهما.
الحادي عشر: تخريج الآثار من مصادرها الأصلية والحكم عليها.
الثاني عشر: التعريف بالمصطلحات وشرح الغريب الوارد في صلب الموضوع.
الثالث عشر: العناية بقواعد اللغة العربية، والإملاء وعلامات الترقيم.
الرابع عشر: الترجمة للأعلام غير المشهورين عند أول ورود.
الخامس عشر: خاتمة البحث عبارة عن ملخص للرسالة؛ ليعطي فكرة واضحة عما تضمنته الرسالة، مع إبراز أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث.
السادس عشر: أُتبع الرسالة بالفهارس الفنية المتعارف عليها، وتشمل:

- فهرس المصادر والمراجع.

رابعًا: خطة البحث

انتظمت خطة البحث في مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وفهارس، على النحو التالي:

أولاً: المقدمة، واشتملت على:

- أهمية الموضوع.
- أهداف البحث.
- منهج البحث.
- خطة البحث.

التمهيد: حقيقة مرض الكُلى، وفيه ثلاثة مطالب:

- المطلب الأول: المراد بالكُلى لغةً واصطلاحاً.
- المطلب الثاني: وظائف الكُلى.
- المطلب الثالث: أعراض الإصابة بمرض الكُلى.

المبحث الأول: حقيقة الغسيل الكلوي، وفيه مطلبان:

- المطلب الأول: المراد بالغسيل الكلوي.
- المطلب الثاني: أنواع الغسيل الكلوي.

المبحث الثاني: أثر الغسيل الكلوي الدموي على الصيام، وفيه ثلاثة مطالب:

- المطلب الأول: تعريف الصيام لغةً واصطلاحاً.
- المطلب الثاني: التكييف الفقهي للغسيل الكلوي الدموي، وفيه مسألتان:
  - المسألة الأولى: إخراج الدم خلال عملية الغسيل الكلوي الدموي.
  - المسألة الثانية: إدخال الدم والسوائل المُغذيــة خــلال عمليــة الغــسيل الكلوي الدموي.
- المطلب الثالث: أثر الغسيل الكلوي الدموي على الصيام.

المبحث الثالث: أثر الغسيل الكلوي الصفافي (البريتوني) على الصيام، وفيه مطلبان:

- المطلب الأول: التكييف الفقهي للغسيل الكلــوي الــصفافي (البريتــوني)، وفيه مسألتان:
  - المسألة الأولى: مداواة الجائفة.
  - المسألة الثانية: دخول المواد المغذية لجوف الصائم.
- المطلب الثاني: أثر الغسيل الكلوي الصفافي (البريتوني).

خاتمة البحث، وقد اشتملت على أهم النتائج التي تم التوصل إليها.

- **فهرس المصادر والمراجع**

التمهيد: حقيقة مرض الكلى

المطلب الأول: المراد بالكلى لغةً واصطلاحًا

المراد بالكلى لغةً:

(الكاف واللام والياء ك ل ى)، الكليتان –من الإنسان وغيره كالحيوان –لحمتان منتبرتان حمراوان لازقتان بعظم الصلب عند الخاصرتين في كظرين من الشحم١، والكلوة لغة، وقال ابن السكيت: ولا تقل كلوة.

والجمع كليات وكلى، والكلية: جليدة مستديرة تحت عروة المزادة تخرز مع الأديم، والكلية من القوس: ما بين الأبهر والكبد وهما كليتان.

والكليتان: ما عن يمين نصل السهم وشماله، وكلية السحاب: أسفله، والجمع كلى٢.

وكلى الطائر: أربع ريشات يلين جنبه في آخر جناحه، و(كلى الوادي) جوانبه٣.

الكلية: كلية الإنسان، ولكل حيوان كليتان، وهما بيت الزرع، وكليته: إذا رميته فأصبت كليته، وأنا كال ومكلي٤.

المراد بالكلى اصطلاحًا:

الكليتان هما عضوان حيويان بالجسم، وتوجد كليتان لدى الإنسان واحدة في كل جانب من العمود الفقري تحت الأضلاع السفلية للقفص الصدري، وخواصها من حيث اللون: بني داكن، ومن حيث الشكل: تشبه حبة الفاصولياء، ومن حيث الحجم: بحجم قبضة اليد يصل طولها في البالغين إلى حوال ١٠سم، وعرض ٦سم، وسمك ٤سم٥.

المطلب الثاني: وظائف الكلى

تنقسم وظائف الكلى إلى قسمين رئيسيين:

١. وظائف أساسية وهي:

أ. تنقية الدم باستمرار وإزالة الفضلات والأملاح الزائدة عن احتياج الجسم، قال تعالى: {وَفِيٓ أَنفُسِكُمۡۚ أَفَلَا تُبۡصِرُونَ ٢١} ٦، فتجلّت قدرته سبحانه على خلق الكليتين في جسم الإنسان للمحافظة على حموضة الدم ونسبة المواد العضوية والأملاح بمستويات دقيقة، كما تقوم بالتخلص باستمرار من الكثير من الفضلات السامة

(١) المحكم والمحيط الأعظم، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (١٠٩/٧)؛ لسان العرب، لابن منظور (٢٢٧/١٥).

(٢) الصحاح في اللغة، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (١٢٣/٢)؛ تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني (٤٠٩/٣٩)؛ تهذيب اللغة، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري (١٩٥/١٠).

(٣) المعجم الوسيط، لإبراهيم مصطفى ــ أحمد الزيات ــ حامد عبد القادر ــ محمد النجار (٧٩٧/٢).

(٤) المحيط في اللغة، لصاحب بن عباد (٦٤/٢)، باب لكى.

(٥) يُنظر: حافظ على كليتك، لدولت ساني وسانجي باندبا، ص (٣)؛ التثقيف الصحي لمرضى الغسيل الكلوي المعاشون على جلسات الاستصفاء الدموي، غالية المغازي، ص (١).

(٦) سورة الذاريات: ٢١

داخل الجسم، أما بالنسبة للأملاح كالصوديوم والبوتاسيوم، فهما مهمان للجسم، ولكن عند ازديادهما عن المستوى الطبيعي فهذا يشكل خطرًا على الجسم، وتقوم الكليتان بالتخلص من هذه الأملاح مع البول١.

ب. التحكم بمستوى الماء في الجسم، قال تعالى: {وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَىْءٍ حَىٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ ﴿٣٠﴾}٢، يشكِّل الماء أكثر من ثلث جسم المخلوقات الحية، ويجب أن يحتوي الجسم على كميات متوازنة من المياه؛ لأداء الوظائف الأساسية بالجسم، وتختلف استهلاكات الجسم من كمية المياه، فالمطلوب أن تكون كمية المياه بالمستوى الطبيعي، فإن زادت فالكليتان تقومان بالتخلص من الزائد خارج الجسم مع الفضلات، وإن نقصت كمية المياه، فتُقلل الكليتان من طرد المياه٣.

٢. وظائف هرمونية وهي:

أ. المساعدة في تكوين كريات الدم الحمراء عن طريق إفراز هرمون الأريثروبيوتن٤.

ب. التحكم بضغط الدم عن طريق إفراز بعض المواد.

المطلب الثالث: أعراض الإصابة بمرض الكلى

أعراض الإصابة بالفشل الكلوي كثيرة، وتظهر بكل عضو وجهاز في الجسم نذكر بعضًا منها:

١. أعراض الجهاز الهضمي: تبدأ بفقدان الشهية والرغبة في القيء، وتنبعث من المريض أثناء تنفسه رائحة كريهة.

٢. أعراض الجهاز التنفسي: ضيق في التنفس أثناء القيام بمجهود وأحياناً عند النوم، وارتفاع في ضغط الدم، وتصلب شرايين القلب وضعف بعضلة القلب.

٣. أعراض الجهازين العصبي والحركي: يُحس المريض بخمولٍ عام وهُزال، وقلة في النشاط، واضطرابات في النوم، والتشنج العصبي والغيبوبة، أما الحالة النفسية للمريض: فتتمثل بالاكتئاب، والقلق.

٤. أهم الأعراض التي تظهر على الجلد: شحوب في لون البشرة مع الميل للصفرة، وحكة مستمرة في الجلد، وظهور تلقائي للكدمات.

---

(١) يُنظر: المرجعين السابقين؛ المرشد الشامل لمرضى الفشل الكلوي، عبد الكريم السويداء، ص (١٧، ١٨).

(٢) سورة الأنبياء: ٣٠

(٣) يُنظر: المرجع السابق، ص (٦، ١٧).

(٤) الأريثروبيوتن: وهو الهرمون المنشط لتكاثر كريات الدم الحمراء في نخاع العظم. انظر: أمراض الكلى وأسبابها وطرق الوقاية منها وعلاجها، لمحمد صبور، ص (٣٦).

٥. وفي العينين: تظهران مُحمرتين وعيوب بالقرنية، وتتسبب بكف البصر المؤقت أو الدائم١.

وبما أننا ذكرنا أعراض الإصابة بالفشل الكلوي فناسب المقام ذكر المضاعفات المصاحبة لتدهور عمل الكلى، ومنها:

١. تجمع السوائل داخل الجسم: وذلك أن من وظائف الكلى التخلص من السوائل الزائدة عن حاجة الجسم، ومع ضعف عمل الكلى تقل نسبة البول، وبالتالي تتجمع السوائل داخل الجسم مما يؤدي إلى ضعف التنفس وتورم الأرجل في المراحل المتقدمة٢.

٢. نقص (فقر) الدم (الأنيميا)، فمن وظائف الكلى إفراز هرمون منشط لتكوين الدم، ومع ضعف عمل الكلى يقل إفراز هذا الهرمون، فيحدث نقص في نسبة الهيموجلوبين بالدم مما يؤدي إلى إحساس بخمول وكسل، فيُعطَى المريض هذا الهرمون عن طريق حقن الوريد أو الحقن تحت الجلد لمساعدة كريات الدم الحمراء بالتكوُّن، وبالتالي تزداد نسبة الدم٣.

٣. ارتفاع ملح البوتاسيوم: فمن وظائف الكلى التخلص من الأملاح الزائدة عن حاجة الجسم ومنها ملح البوتاسيوم، ومع ضعف عمل الكلى تزداد نسبة تركيز هذا الملح مما يؤدي إلى عدم انتظام في ضربات القلب وقد يؤدي إلى الوفاة –لا سمح الله– وبالتالي فيجب على المريض تجنُّب الأطعمة المحتوية على ملح البوتاسيوم٤.

٤. الإصابة بأمراض العظام: فمن وظائف الكلى تنشيط فيتامين (د) الذي يُساعد بالتحكم بمستوى الكالسيوم والفوسفات بالدم، ومع ضعف عمل الكلى يقل نسبة تنشيط هذا الفيتامين؛ مما يؤدي إلى تقليل مستوى الكالسيوم وارتفاع مستوى الفوسفات بالدم فيجب على المريض تجنُّب الأغذية عالية الفوسفات وأخذ الأدوية المانعة من امتصاص ملح الفوسفات من الطعام، كما يتم أخذ فيتامين(د) المنشط؛ لتعويض الجسم عن هذا النقص الأساسي٥.

(١) يُنظر: أمراض الكلى، ص (١٨–٢٠)؛ حافظ على كليتك، ص (١٠–١١).
(٢) يُنظر: المرشد الشامل لمرضى الفشل الكلوي، ص (٣٥).
(٣) يُنظر: التثقيف الصحي لمرضى الغسيل الكلوي المعاشون على جلسات الاستصفاء الدموي، ص (٥).
(٤) يُنظر: أمراض الكلى، ص (١٧)؛ حافظ على كليتك، ص (٥٠).
(٥) يُنظر: المرشد الشامل لمرضى الفشل الكلوي، ص (٣٦).

المبحث الأول: حقيقة الغسيل الكلوي

المطلب الأول: المراد بالغسيل الكلوي

تعريف الغسيل الكلوي:

هو عبارة عن جلسات تنقية دموية يتم خلالها توصيل دم المريض بجهاز طبي يحتوي على مرشح (فلتر)؛ لتنقية الشوائب المتراكمة نتيجة قصور الكليتين، ويتم إعادة الدم المنقَّى إلى الجسم، أما سائل الغسيل المحمَّل بالسُّموم فيتم ضخه إلى وحدة التصريف١.

وهذا التعريف قد تناول نوعاً واحداً فقط من أنواع الغسيل الكلوي، وهو الغسيل الكلوي الدموي، دون التطرق لذكر الغسيل الكلوي البريتوني.

والرأي: هي عملية صناعية يتم من خلالها إزالة الفضلات والمياه غير المرغوب فيها خارج الجسم إما بالتنقية الدموية أو باللجوء إلى غشاء البطن أو ما يُسمى بالغشاء البريتوني٢.

المطلب الثاني: أنواع الغسيل الكلوي

تنقسم أنواع الغسيل الكلوي إلى نوعين رئيسيين، هما:

١. **التقنية الدموية (الغسيل الدموي).**

٢. **التقنية البريتونية (الغسيل البريتوني).**

أولاً: التقنية الدموية (الغسيل الدموي)

هي عملية إزالة الفضلات والسوائل الزائدة من الدم باستخدام الكلى الاصطناعية وجهاز غسيل الكلى٣.

أو هو: ضخ الدم من خلال الكلية الصناعية، حيث يتم هناك رشح السموم والأملاح الزائدة في الجسم إلى سائل التقنية٤.

والكلية الصناعية: هي اسطوانة تحتوي على أغشية تفصل بين الدم وسائل الغسيل٥، وقيل: هي جهاز خارج الجسم يوصل بالدورة الدموية للمريض مزودة بآلية تسمح بالترشيح المستدق لخروج الماء من الجسم٦.

---

(١) التثقيف الصحي لمرضى الغسيل الكلوي المعاشون على جلسات الاستصفاء الدموي، ص (٩).

(٢) يُنظر: أمراض الكلى وأسبابها وطرق الوقاية منها وعلاجها، لمحمد صبور، ص (٦٢).

(٣) حافظ على كليتك، لدولت ساني وسانجي باندیا، ص (٦٣).

(٤) المرشد الشامل، لعبد الكريم السويداء، ص (٤١).

(٥) المرجع السابق، ص (٤١).

(٦) أمراض الكلى وأسبابها وطرق الوقاية منها وعلاجها، لمحمد صبور، ص (٨٩).

وتحتوي الكلية الصناعية على فتحات صغيرة جدًا، تعبر من خلالها السموم والأملاح الزائدة في الدم، ويتم إعادة الدم المنقّى إلى الجسم.

أما سائل الغسيل، فهو عبارة عن ماء منقّى ومعالَج بإضافة بعض الأملاح والمعادن المحمّل بالسموم فيُنقل إلى التصريف، ونظرًا لوجود الدم خارج الجسم أثناء هذه العملية فيكون عرضة للتجلطات؛ لذلك يتم إضافة مسيلات الدم إليه، وتستمر هذه العملية من ٣-٥ ساعات، ويجب أن تتم ثلاث مرات على الأقل أسبوعيًا[١].

ويتم وصل المريض بهذا الجهاز بثلاثة طرق، هي:

١. الوعاء الدموي الطبيعي (الفستيولا): ويُعتبر من أفضل الطرق لوصل الجسم بالجهاز، وهو عبارة عن وصل الوريد إلى الشريان في الساعد أو العضد.
٢. القسطرة الدموية: يُحتاج إليها عند انعدام وعاء دموي لإجراء عملية الغسيل، وهي عبارة عن اثنين من الأنابيب المرنة الجوفاء يتم وضعها في الأوردة الكبيرة في الجسم كوريد الرقبة، أو الوريد الفخذي، أو الصدر، أو الساق[٢].
٣. الوعاء الدموي الصناعي: يُحتاج إليه عندما تكون الأوعية الدموية للمريض صغيرة ويصعب وصل الوعاء الدموي الطبيعي بها؛ ولذلك يتم وضع أنبوب صناعي بين الشريان والوريد[٣].

بعد أن ذكرنا تعريف الغسيل الدموي وكيف يتم وصل المريض بهذا الجهاز نتطرق في ثنايا هذه الأسطر إلى ذكر مزايا وعيوب هذا النوع من الغسيل:

أولاً: المزايا:

١. تخليص الدم من السموم.
٢. أقل تكلفة من الغسيل البريتوني.
٣. إمكانية القيام به ثلاث مرات أسبوعياً.
٤. يتم بواسطة فنيين مدربين؛ لذا فهو آمن وأقل إرهاقاً للمريض[٤].

ثانياً: العيوب:

١. الإحساس بالألم بسبب استخدام الإبر.
٢. إمكانية انتقال بعض الأمراض أثناء عملية الغسيل، ومنها: التهاب الكبد الوبائي.

---

(١) يُنظر: المرشد الشامل، ص (٤١).
(٢) يُنظر: حافظ على كليتك، ص (٦٦).
(٣) يُنظر: المرشد الشامل، ص (٤٢).
(٤) يُنظر: المرشد الشامل، ص (٤٣-٤٤)؛ حافظ على كليتك، لدولت ساني وسانجي باندیا، ص (٧٢-٧٣).

٣. تقييد حرية المريض في نظامه الغذائي[١].

ثانيًا: الغسيل البريتوني أو الصفافي:

هو طريقة أخرى لإزالة السموم والسوائل الزائدة عن الجسم من غير ضخ الدم خارج الجسم عن طريق غشاء بالبطن يسمى الغشاء البريتوني، ويعمل هذا الجهاز كالكلية الصناعية تماماً، فيُستخدم تجويف البطن لنفس غرض أغشية الكلية الصناعية، ويتم وضع السوائل في تجويف البطن من أجل انتقال السموم والأملاح من الدم إلى سائل الغسيل البريتوني باستخدام أنبوب بلاستيكي عبر الجلد إلى تجويف البطن، ولابد لعمل الغسيل البريتوني من القيام بعملية جراحية، وبعد التئام الجرح ومُضِيِّ شهر تقريباً يتم استخدام القسطرة للقيام بعملية الغسيل[٢].

طرق الغسيل البريتوني:

للغسيل البريتوني طريقتان:

١. الطريقة اليدوية: تتمثل بوضع سائل نقي في تجويف البطن ثم سحبه بعد أن أصبح مُحملاً بالسموم بعد ست ساعات، ويوضع مكانه سائل نقي آخر، وتتكرر هذه العملية أربع مرات يومياً، وتمتاز بعدم استخدام أجهزة معقدة، وإمكانية التنقل أثناء القيام بالغسيل.

٢. الطريقة الآلية: وتتم في أثناء النوم بالليل حيث يتم وصل المريض بالجهاز لضخ السائل النقي وإخراجه بعد أن حُمِّل بالسموم، وتستمر لسبع إلى تسع ساعات أثناء النوم[٣].

وكما ذكرنا في مزايا وعيوب الغسيل الدموي، فكذلك سنذكر هنا مزايا وعيوب الغسيل البريتوني:

أولاً: المزايا:

١. يُعتبر أقل إجهادًا مقارنةً بالغسيل الدموي.
٢. عدم فقدان المريض لأي كمية دم.
٣. عدم الحاجة للذهاب إلى المستشفى لإجراء هذا الغسيل.
٤. سهولة الحركة والتنقل.

(١) يُنظر: المرجعين السابقين.
(٢) يُنظر: أمراض الكلى، لمحمد صبور، ص (٨٦)؛ والمرشد الشامل، ص (٤٤-٤٥)؛ حافظ على كليتك، ص (٧٥).
(٣) يُنظر: المرشد الشامل، ص (٤٥).

٥. عدم انتقال بعض الأمراض كالتهاب الكبد الفيروسي كما في الغسيل الدموي١.

ثانياً: العيوب:

١. وجود أنبوب بالبطن أثناء القيام بهذا الغسيل.
٢. نظراً لوجود القسطرة فهي ذريعة لدخول البكتيريا إلى تجويف البطن.
٣. ارتفاع سعر الغسيل البريتوني بسبب كُلفة المحاليل المُستخدمة في إجرائه.
٤. فقدان كمية من البروتين عند كل غسلة، وهذا لا يُناسب المرضى الضعفاء كـــ (ذوي الأوزان الخفيفة، وأصحاب الشهيَّة السيئة)٢.

المبحث الثاني: أثر الغسيل الكلوي الدموي على الصيام

المطلب الأول: تعريف الصيام لغةً واصطلاحاً

الصِّيام لغةً: صام صومًا وصياماً واصطام: أمسك عن الطعام والشراب والنكاح والكلام، قال ابن عباس –رضي الله عنهما -: أي: صمتاً، وقيل: كل إمساك عن طعام أو كـــلام أو سير فهو صائم، ويُقال للفرس صائم إذا أمسكت عن العلف٣.

الصِّيام اصطلاحاً: تنوعت تعريفات الفقهاء للصيام، فأذكر تعريف كل مذهبٍ فيما يلي:

- **تعريف الحنفية:** هو ترك الأكل والشرب والجماع من الصبح إلى الغروب بنيـــة من أهله٤.
- **تعريف المالكية:** هو إمساك عن شهوتي البطن والفرج في جميع أجزاء النهـــار بنية قبل الفجر أو معه إن أمكن، فيما عـــدا أزمـــان الحـــيض والنفـــاس وأيـــام الأعياد٥.
- **تعريف الشافعية:** هو إمساك عن المفطرات من طلـــوع الفجـــر إلـــى غـــروب الشمس مع النية٦.
- **تعريف الحنابلة:** هو الإمساك عن أشياء مخصوصة في وقت مخـــصوص مـــن شخص مخصوص بنية مخصوصة٧.

(١) يُنظر: التثقيف الصحي، ص (١٥)؛ أمراض الكلى، ص (٨٨).
(٢) يُنظر: المرشد الشامل، ص (٤٦)؛ التثقيف الصحي، ص (١٥)؛ أمراض الكلى، ص (٨٧-٨٨).
(٣) يُنظر: الصحاح في اللغة، مادة صوم (٤٠١/١)؛ القاموس المحيط، للفيروز أبادي، مادة صم (١٤٦٠/١).
(٤) تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي (٣٥/٤)؛ مجمع الأنهر، للكليبولي (٣٤/٢)؛ درر الحكام شرح غرر الأحكام، لمحمد بن فراموز، (٤٣٤/٢).
(٥) التلقين، للثعلبي (٦٩/١)؛ الثمر الداني، لصالح الأزهري (٢٩٣/١).
(٦) الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي، لمصطفى الخن ومصطفى البغا وعلي الشربجي (٤٥/٢)؛ حاشية قليوبي، لشهاب الدين القليوبي (٦٢/٢).
(٧) الشرح الكبير، لابن قُدامة (٢/٣)؛ المطلع على أبواب المقنع، لمحمد البعلي (١٤٥/١)؛ المُغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل، لابن قدامة (٣٠/٦).

وهذه التعريفات مُتقاربة ولا تخرج عن التعريف اللغوي، والراجح في التعريف الجمع بينها، فيُقال: هو تعبد المسلم لله تعالى بالإمساك عن شهوتي الفم والفرج من طلوع الفجر إلى غروب الشمس بنية من الليل.

وقد خُصِّص الذِّكر بالمسلم؛ لأن غير المسلم لا يمكن أن يتعبد لله سبحانه بهذه الطريقة وفي هذا الوقت.

المطلب الثاني: التكييف الفقهي للغسيل الكلوي الدموي

المسألة الأولى: إخراج الدم خلال عملية الغسيل الكلوي الدموي

وسأناقش هذه المسألة من خلال الرجوع إلى مسألة الحجامة وأثرها في الصيام، فأقوم بتعريف الحجامة، وبيان أثرها في الصيام في المذاهب الفقهية.

الحجامة لغةً:

(الحاء والجيم والميم)، أحجم عن الأمر كف أو نكص هيبة، ورجل محجام كثير النكوص[1]، وحجم الشيء: حيده، يُقال: ليس لمرفقه حجم، أي: نتوء، وحجم الحيوان لمنعه من العض.

وفعل الحاجم يُطلق عليه حَجْم، وقد حجمه يحجمه فهو مُحجم، والاسم الحجامة والمِحجم والمِحجمة قارورته، ويُقال: قد احتجمت من الدم، وقيل: ما حجم الصبي ثدي أمه أي ما مصه[2].

الحجامة اصطلاحاً:

هي: شق جلدة الرأس بآلة تسمى المِحْجَم أو المِحْجَمة، وقيام الحاجم بمصِّ الدم الخارج من الشق دون العروق، وذلك عند وفرة الدم في البدن وفَوَرانه ويكون لهذا الدم ضرر بالإنسان[3].

واختلف العلماء على كون الحجامة من المفطرات على قولين:

<u>القول الأول:</u> <u>أن</u> الحجامة من المُفطرات، فيَفطُر بفعلها الحاجم والمحجوم وهو مذهب الحنابلة[4]، واختاره الشيخ ابن باز[5]، والشيخ ابن عثيمين[6].

---

(١) المحكم والمحيط الأعظم (٩٥/٣).

(٢) يُنظر: الصحاح في اللغة، باب حجم (١١٦/١)، المعجم الوسيط، باب الحاء (١٥٨/١)، وتهذيب اللغة، (٩٩/٤)، ولسان العرب، باب حجم (١١٦/١٢).

(٣) يُنظر: الجامع لأحكام الصيام، لأبي إياس محمود عويضة (٢٦٢/١)، والصيام أحكام وآداب، لعبد بن محمد بن أحمد الطيار (٥١/١)، والفتاوى الطبية في المسائل الشرعية، لعبد الله الجبرين (٥٠/١).

(٤) يُنظر: إرشاد أولي البصائر والألباب لنيل الفقه، للسعدي (٧٨/١)، الشرح الكبير (٤٠/٣).

(٥) يُنظر: مجموع فتاوى ابن باز (٢٥٨/١٥).

(٦) يُنظر: مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١٠/١٩).

القول الثاني: أنّ الحجامة لا يفطر بها الصائم، وهو مذهب جمهور الفقهاء من الحنفية[١]، والمالكية[٢]، والشافعية[٣].

الأدلة:

أدلة القول الأول:

الدليل الأول:

- قوله ﷺ: ((أفطر الحاجم والمحجوم))[٤].

وجه الدلالة: أنّ فيه نصٌّ صريحٌ في اعتبار الحجامة مفطِّرة للصائم.

المناقشة:

١. دعوى النسخ فيه[٥].
٢. أن النبي ﷺ قال ذلك عندما مر برجلين يغتابان، أي ذهبت الغيبة بثواب صومهما فيكونا كالمفطِّرين[٦]، وذكرهما للتعريف لا للتعليل[٧].
٣. تأويلها، فقد تَعرِض فيفطر لما يلحقه من الضعف في قوله "أفطر"، أي: يُفطر.
٤. أنهما أفطرا حقيقةً، وأنّ مرور النبي ﷺ بهما كان وقت المساء وقت الفطر، فأخبر النبي ﷺ أنّه قد دخل عليهما وقت الفطر، وأنهما قد أفطرا أي فليصنعا ما يشاءان.
٥. أن هذا تغليظ ودعاء عليهما، لا أنه أخبر بحكم شرعي بكونهما أفطرا.
٦. أنه لو قلنا بالتعارض، فالأولى الأخذ بأحاديث الرخصة لتأييدها للقياس وأصول الشريعة، فالفطر يكون بما يدخل إلى الجوف لا بما يخرج منه[٨].

الرد على المناقشة الأولى: وهي القول بدعوى النسخ، فليست صحيحة؛ فقد صحَّ عن ابن عباس –رضي الله عنهما–، ((أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم محرم))[٩]، وقال الإمام أحمد –رحمه الله– أن لفظة "وهو صائم" لا تصح، وقال بوهمها، وهذا الحديث يدل على النسخ من وجوه[١٠]:

---

(١) يُنظر: بدائع الصنائع، للكاساني (٢٩٤/٤)، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (٨٤/٤).

(٢) يُنظر: الفواكه الدواني، لابن أبي زيد (٧٠٢/٢).

(٣) يُنظر: الأم، للشافعي (١٠٦/٢)، الحاوي الكبير، للماوردي (١٠٠٤/٣).

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣ / ١٥) برقم: (١٨٣٥) (باب جزاء الصيد ونحوه ، باب الحجامة للمحرم) ، ومسلم في "صحيحه" (٤ / ٢٢) برقم: (١٢٠٢) (كتاب الحج ، باب جواز الحجامة للمحرم).

(٥) يُنظر: تهذيب سنن أبي داوود، لابن قيم الجوزية (٢١٧/١).

(٦) يُنظر: العناية شرح الهداية، لمحمد البابرتي (٣٥٥/٣).

(٧) يُنظر: تهذيب السنن (٤١٧/١).

(٨) يُنظر: المرجع السابق (٤١٨/١).

(٩) أخرجه الترمذي في "جامعه" (٢ / ١٣٥) برقم: (٧٧٤) وأحمد في "مسنده" (٦ / ٣٣٩٢) برقم: (١٦٠٧٠)، والحاكم في "مستدركه" (١ / ٤٢٧) برقم: (١٥٦٦).

(١٠) يُنظر: تهذيب السنن (٤٢٠/١، ٤٢١).

١. لم يُعلم تاريخه، فيكون محتملاً، فلا يُحمل على النسخ.
٢. لم يثبت أن الصوم كان فرضاً، ولعله كان نفلاً.
٣. وإن ثبت أنه صوم فرض فيجوز الخروج منه لعُذرٍ، ومن العُذرِ الحجامة، وأن رواية ابن عباس لم يذكر أنه شاهد النبي ﷺ يقول ذلك، وقد روى ابن عباس –رضي الله عنهما– أحاديث كثيرة عن النبي ﷺ، وقد ثبت أنّه لم يسمعها منه ونحن نقول بحجيتها دون القول بالنسخ حتى يُعلم التاريخ، وعلى هذا فيكون حديث ابن عباس –رضي الله عنهما - منسوخ بحديث ((أفطر الحاجم والمحجوم))١.

الرد على المناقشة الثانية: وأما جوابهم بأن الفطر فيها لم يكن للحجامة، وذكر الحاجم للتعريف لا للتعليل، ففي غاية البطلان من وجوه:

١. فيه إيهام؛ فكيف يذكر الشارع وصفاً يُرتب عليه الحكم ولا تأثير له فيه مطلقاً.
٢. يؤدي إلى بطلان أحكام الشرع التي تُحمل على الأوصاف٢.
٣. أن الناس من عامة وخاصة لا يفهمون من قول قائل أن القاتل لا يرث والقاذف لا تُقبل شهادته، إلا أنه لابد أن يتعلق الحكم بالوصف، ومن قال غير ذلك فقوله فيه سُخف، ولَتعجب منه من يسمعه، فكيف يُضاف ذلك إلى كلام الشارع؟!
٤. فيه قدح لأفهام الصحابة رضوان الله عليهم الذين هم أفهم الناس لكلام الرسول ﷺ ومُراده٣.

والقول بأن الفطر كان بسبب الغيبة باطلٌ من وجوه:

١. أن ذلك جاء في حديث واحد، فلم يثبت، وهي زيادة باطلة.
٢. أنه لو قلنا بثبوتها، فنأخذ ما ثبت لعموم اللفظ الذي تعلق به الحكم دون الغيبة التي لم يتعلق بها الحكم.
٣. أنّه لو صحَّ قولهم لكان من المفترض أن يُقال (أفطر المُغتابان).
٤. فيه طريق لمُخالفة الإجماع.
٥. أن الأحاديث الأخرى تُبطله٤.

(١) سبق تخريجه.
(٢) يُنظر: تهذيب السنن (٤٢٨/١ ـــ ٤٢٩).
(٣) يُنظر: المرجع السابق.
(٤) يُنظر: تهذيب السنن (٤٣١/١، ٤٣٢).

الرد على المناقشة الثالثة: بتأويلها بأن "أفطر" بمعنى سيُفطر باطل؛ لما فيه من الإيهام والبُعد عن المُراد، وأنّ الصحابة قد فهموا خلافه، وأنَّ هذا اللفظ جاء مضطرداً بعيدًا عن المعنى الذي ذكروه، ووصفهم لما يلحقه من الضعف باطل؛ لأنَّ المحجوم يتصرف للضعف فيُفطر، والحاجم لا يتعرض للضعف؛ وإنما لابتلاع الدم فهذا التعليل الذي ذكروه بكونه لا يبطل الفطر بالحجامة مردود بالفطر بها، ولا يجوز استنباط وصف من النص يؤدي إلى بطلانه ورده[1].

الرد على المناقشة الرابعة: في قولهم أنهما كانا في وقت المساء عند مرور النبي ﷺ بهما وقوله ذلك، فهذا لا يجوز حمل الحديث عليه، وقولهم أنّه لا تأثير للحجامة لكون جميع الناس مفطرين؛ فذلك كذبٌ، ولم يدل عليه الحديث في الأصل، وكيف يُفتي الصحابة رضوان الله عليهم الأمة بأمرٍ قد فُعل مساءً ولا أثر له في الفطر؟! [2]

الرد على المناقشة الخامسة: في قولهم أنّ هذا تغليظٌ ودعاءٌ عليهما لا كونه حكماً شرعياً بل قد فعلا أمراً مباحاً لهما ولم يفعلا أمراً محرماً ولا مفطراً، فكيف يُغلِّظ الرسول ﷺ القول ويدعو عليهما؟! ولم يُعهد عن الشارع الدعاء على المُكلف بالفطر حتى وإن فسدت العبادة[3].

الرد على المناقشة السادسة: في قولهم أنّه لو قلنا بالتعارض فالأولى الأخذ بأحاديث الرخصة لموافقتها للقياس، فالجواب عليه من وجوه:

١. أنه لا تعارض بين الأحاديث كما ذكرنا مُقدماً.
٢. أنه لو قلنا بالتعارض، فالأخذ بأحاديث الفطر مُتعيِّنٌ، لكونها ناقلة عن الأصل وأحاديث الإباحة موافقة لما كان عليه الأمر قبل أن تُجعل مُفطرة، والناقل مُقدّم على المُبقي[4].
٣. أن أحاديث الرخصة ليس فيها لفظ صريح، فكيف تُقدّمُ على اللفظ الصريح؟!
٤. قولهم الأخذ بالرخصة لموافقتها للقياس، قلنا: أنّ القياس من جانبنا لتعليق الشارع الفطر في الصوم للداخل إلى البدن مما فيه قوامه من طعام وشراب، ومن الخارج منه كالحيض والقيء والحجامة، فالمنع من إخراج ما يقويه ومن

(١) يُنظر: المرجع السابق (٤٣٢/١).
(٢) يُنظر: المرجع السابق (٤٣٢/١، ٤٣٣).
(٣) يُنظر: تهذيب السنن (٤٣٣/١).
(٤) يُنظر: تهذيب السنن (٤٣٣/١، ٤٣٤).

إدخال ما يضعفه، وكما يُفطر بالاستيقاء عمداً، فكذلك يُفطر بإخراج الدم عمداً بالحجامة، فالقياس لا يكون إلا مع المنصوص فيدور معه[1].

الدليل الثاني: أنَّ الصائم منهي عن إدخال ما يقوِّيه من طعام وشراب، فهو منهي أيضاً عن إخراج ما يضعفه من القيء عمداً، أو إخراج الدم عمداً بالحجامة، وبذلك يتبين توافق النصوص والقياس وشهادة أصول الشرع وقواعده وتصديق بعضها بعضاً، ولهذا أمر بتعجيل الفطور وتأخير السحور؛ فله قصد في حفظ قوة الصائم، وبذلك فرَّق الشارع الحكيم بين ما يغلب على الصائم فلا يفطر إذا ذرعه القيء وخروج الدم من الدمل والجرح والرعاف، وبين ما يستدعيه عمداً فيفطر بالاستيقاء؛ لأنه تعمُّد، وبإخراج الدم عمداً بالحجامة[2].

<u>أدلة القول الثاني:</u>

الدليل الأول:

- حديث ابن عباس –رضي الله عنهما–((أنَّ النَّبيَّ ﷺ احتجم وهو صائم محرم))[3].

وجه الدلالة: أنَّ النَّبي ﷺ احتجم وهو صائم، فدلَّ ذلك على أنَّ الحجامة ليست مفطرة، وإن كانت تُفْطِر لما فعلها النبي ﷺ في صيامه.

يُجاب عنه: أن الإمام أحمد –رحمه الله– وغيره طعنوا في هذه الزيادة، وهي قوله: ((وهو صائم))، وقالوا: الذي يثبت أنه احتجم وهو محرِم[4]، وقولهم: كونه كان مُحرِماً فيه نظر؛ لأنه ﷺ لم يسافر في رمضان إلى جهة الإحرام إلَّا من أجل الفتح، وقيل: جمع الروايتين معاً أي أنهما وقعتا معاً، والأصوب ما ذكره البخاري –رحمه الله–: ((احتجم وهو محرم، واحتجم وهو صائم))[5]، فيُحمل على أنَّ كل واحد منهما وقع في حالة منفرده عن الأخرى، وهذا لا مانع منه، فقد صحَّ أنَّه ﷺ صام في رمضان وهو مسافر[6]، وهو في الصحيحين بلفظ: ((وما فينا صائم إلا رسول الله ﷺ وعبدالله بن رواحة –رضي الله عنهما))[7]، وحديث ابنُ عبَّاس –رضي الله عنهما– لا يُعلم تاريخه، وبهذا يكون حديث

(١) يُنظر: المرجع السابق (٤٣٤/١، ٤٣٥).

(٢) يُنظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، مع شرح الحافظ ابن قيم الجوزية (٢٣٤/٦).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) يُنظر: تيسير العلام شرح عمدة الحكام المؤلف: عبد الله آل بسام باب الصوم في السفر (٣٠١/١)

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣ / ٣٣) برقم: (١٩٣٨) (كتاب الصوم ، باب الحجامة والقيء للصائم).

(٦) يُنظر: مشكاة المصابيح، للعلامة الشيخ ولي الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، مع شرحه: مرعاة المفاتيح، للشيخ أبي الحسن عبيدالله بن العلامة محمد عبد السلام المباركفوري (٩٧١/٦).

(٧) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣ / ٣٤) برقم: (١٩٤٥) (كتاب الصوم ، باب إذا صام أياما من رمضان ثم سافر) ومسلم في "صحيحه" (٣ / ١٤٥) برقم: (١١٢٢) (كتاب الصيام ، باب التخيير في الصوم والفطر في السفر).

ابن عباس –رضي الله عنهما– منسوخٌ بحديث: ((أفطر الحاجم والمحجوم))١، ويُقال في الردِّ على قولهم كالقول في الرد على مناقشتهم بدعوى النسخ كما ذكرنا٢.

الدليل الثاني:

- روى الدارقطني –رحمه الله– في سننه عن أنس –رضي الله عنهما– قال: ((أول ما كُرهت الحجامة للصائم أن جعفر بن أبي طالب –رضي الله عنهما احتجم وهو صائم فمر به النبي ﷺ وقال: " أفطر هذان "، ثم رخص ﷺ بعد في الحجامة للصائم، وكان أنس –رضي الله عنهما يحتجم وهو صائم))٣، قال الدارقطني –رحمه الله– : "كلهم ثقات ولا أعلم له علة"٤.

وجه الدلالة: أن الحجامة بعد أن نهى عنها النبي ﷺ رخَّص فيها، والترخيص لا يكون إلا بعد نهي، ودلَّ ذلك على نسخ الفطر بالحجامة٥.

المناقشة:

١. أن في المتن ما يُنكر؛ لأنَّه قد ذُكر فيه أنه كان في الفتح؛ وجعفر –رضي الله عنه– قُتل قبل ذلك في غزوة مؤتة وهي قبل الفتح، وحديث: ((أفطر الحاجم والمحجوم))، كان بعد موت جعفر –رضي الله عنه–، وأنَّه ﷺ إنَّما نهى عن الحجامة للصائم وكرهها للضعيف؛ لكيلا يضعف، فيتضرر٦.
٢. أن هذا الحديث لم يروَ في المصنفات المشهورة، ولا في الصحيحين، ولا في السنن، ولا المسانيد، مع حاجة الأمة له، وقد تفرد به الدارقطني –رحمه الله– على وجه الأرض.
٣. أن هذا الحديث قد أخرجه الدارقطني –رحمه الله– من طريق خالد بن مخلد القطواني ثنا عبد الله بن المُثنى عن ثابت البناني عن أنس بن مالك –رضي الله عنهما –، وخالد بن مخلد وعبد الله بن المُثنى –مع كونهما من رجال الحديث– فقد تُكُلِّم عنهما، فقال الإمام أحمد –رحمه الله– عن خالد: "له أحاديث مناكير"، وقال ابن سعيد –رحمه الله–: "مُنكر الحديث مفرط التشيع"، وقال أبو داوود عن المُثنى: "لا أُخرج أحاديثه"، وقال النسائي –رحمه الله–: "ليس بالقوي وفي متنه نكارة"٧.

---

(١) سبق تخريجه

(٢) يُنظر: تهذيب السنن (٤٢٠/١-٤٢٢).

(٣) أخرجه الدارقطني في "سننه" (٣ / ١٤٩) برقم: (٢٢٦٠).

(٤) السابق نفسه.

(٥) يُنظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني (١٧٨/٤).

(٦) يُنظر: تحفة الأحوذي، للمباركفوري (٣٢٠/٢)؛ ومنحة العلام شرح بلوغ المرام، لعبد الله الفوزان (٣١/١).

(٧) يُنظر: منحة العلام شرح بلوغ المرام (٣١/١).

الترجيح:

والذي أراه رجحان القول الأول، وهو قول من قال بأن الحجامة تُفطر الصائم؛ وذلك لقوة أدلتهم وموافقتها للشرع ومقاصده، ولضعف أدلة القائلين بالرخصة، قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله–: "وقد بيَّنَّا أن الفطر بالحجامة على وفق الأصول والقياس، وأنَّه من جنس الفطر بدم الحيض والاستقاءة وبالاستمناء، وإذا كان كذلك فبأي وجه أراد إخراج الدم أفطر... "١.

المسألة الثانية: إدخال الدم والسوائل المُغذية خلال عملية الغسيل الكلوي الدموي

ويمكن مناقشة هذه المسألة من خلال الرجوع إلى مسألة (حقن الصائم بالدم). إنَّ حقن الصائم بشيء من ذلك لا يُفطر، حتى وإن وجد طعمهما في حلقه؛ لأن هذا ليس من المفطرات، ولا في معنى الأكل والشرب، وإنما المؤثِّر إذا كانت الحُقن تُغذِّي الصائم كتغذية الأكل والشرب، وحَقنْ التداوي ليلاً أولى، وكذلك أخذ الدم للتحليل لا يُفطِر؛ لأنه ليس كالدَّم الخارج من الحجامة٢، أما التبرع بالدم لمهدَّد بالموت فإن كان يحتاجه هذا المريض وينتفع به فيُحقن بالدم تعويضاً له، فلا إشكال في ذلك، ولكن يُفطِر به؛ لأنه في معنى الأكل والشرب، ولكون الصائم قد تغذَّى وتقوَّى بهذا الدم، ولم يُنقل عن النبي ﷺ لفظ عام يدل على فطر الصائم بكل ما دخل إلى جوفه بأي طريق، وإنما جاء الفطر بالأكل والشرب وبذلك تكون الحُقن في الوريد والعضل ليست مفطرة، والإبر المُغذية مفطرة، فإذا ركب الإنسان حقن أغنته عن تناول الطعام والشراب عُدت مُفطرة له، ولا يجوز استعمال هذه الحقن إلا لمريض يُباح له الفطر وإن كان المتبرع لا يضره أخذ الدم منه فلا حرج٣.

المطلب الثالث: أثر الغسيل الكلوي الدموي على الصيام (الخلاف المعاصر)

بناءً على الخلاف في مسألة الحجامة هل تفطر أو لا، اختلف المعاصرون في حكم الغسيل الكلوي الدموي على الصيام، أي: قياس الغسيل الكلوي الدموي على الحجامة لعلة سحب كمية كبيرة من الدم وحصول الإجهاد بجامع الإفطار أو عدمه، وكذلك اختلف العلماء المعاصرون في هذه المسألة بناءً على الخلاف في إفساد الصوم مما يدخل للجوف بطريق غير معتاد، وفي المسألة قولين:

(١) مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام ابن تيمية (٢٥٧/٢٥).

(٢) يُنظر: فقه العبادات، لابن عثيمين (٢٢٥/١٠)؛ فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، لعبد الله بن قعود وعبد العزيز بن باز (٢٥٣/١، ٢٥٤)؛ فتاوى ابن باز (٢٥٧/١٥).

(٣) يُنظر: فتاوى نور على الدرب، لابن عثيمين (٢١/١٩٤)، ومجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين (١٩، ١٥٧/٢٠، ٦٣، ٢٥٩، ٢١٤).

القول الأول: التفصيل في المسألة، ومضمونه: إذا لم يتم إعطاء المريض في هذا الغسيل أي سوائل مغذِّية فلا يَفسُد صومه، أما إذا تم إعطاؤه سوائل مغذية فيَفسُد صومه[1]، كإعطاء المريض محلول الجلوكوز أثناء القيام بعملية الغسيل الكلوي الدموي، فيُعد مُفطراً، وممن قال بالفطر الشيخ ابن باز والدكتور وهبة الزحيلي رحمهما الله تعالى.

أدلة القول الأول:

الدليل الأول: أنّ هذه السوائل ومنها محلول الجلوكوز مُغذِّية، والمغذِّيات التي تصل إلى الجوف أو الدم للصائم نهاراً تُعد مُفطرة[2].

الدليل الثاني: أنّ الغسيل الدموي للكلى يتم فيه تزويد الجسم بالدم المُنقّى، بالإضافة إلى تزويد الجسم بمادة أخرى مُغذية فاجتمع فيه مفطِّران[3].

الدليل الثالث: أنّه وإن لم يكن أكلاً ولا شرباً إلا أنَّه في معنى الأكل والشرب؛ لتقوية الصائم به، ولجلوس الصائم عليه أياماً فيُحس بالشبع والرِّي وعدم الحاجة إلى طعام، فيكون قائماً مقامَ الطعام فيُعدُّ مُفطراً[4].

الدليل الرابع: أنَّه يحصل به جهدٌ وضعفٌ لجسم الصائم أكثر مما يحصل بالقيء والحجامة[5].

القول الثاني: أنّه لا يُفطر[6]، وهو قول محمد الخياط.

أدلة القول الثاني:

الدليل الأول: الإلحاق بالحقن، فليست أكلاً ولا شرباً وإنما هو سحب للدم ثم تنقيته وإعادته مرة أخرى للجسم[7].

ويُناقش: بإنّه وإن كان فيه تنقية للدم فلا يتوقف عليه؛ لوجود سوائل مغذية[8].

الدليل الثاني: عدم نفاذه إلى الجوف، فلا يُعد مفطراً[9].

ويُناقش: بذات السبب الذي ذُكر في الدليل الأول للقول الأول.

---

(١) يُنظر: مجلة مجمع الفقه الإسلامي باب المفطرات في ضوء الطب الحديث (٨٠٣/١٠)؛ فتاوى اللجنة الدائمة، لعبد الله الغديان وعبد الرزاق عفيفي وابن باز (١٩٠/١٠، ١٩١)؛ فتاوى الإسلام سؤال وجواب، لمحمد المنجد (٤٩٣١/١/٤٩٨٧).

(٢) يُنظر: فتاوى الشبكة الإسلامية، لعبد الله الفقيه (٨٠٥٨/٥/٣٨٩٨٢).

(٣) يُنظر: مفطرات الصيام المعاصرة، لأحمد الخليل (٢٥/١).

(٤) يُنظر: فقه نوازل الصيام، لعبد الله السكاكر (٣٧/١).

(٥) يُنظر: المرجع السابق.

(٦) يُنظر: مجلة مجمع الفقه الإسلامي، مسألة الدكتور: خليفة أبا بكر (٨٥٥/١٠)؛ والدكتور قد جمع الحكم على نوعي الغسيل ولم يُفرق بينهما، يُنظر: مفطرات الصيام المعاصرة (٢٥/١).

(٧) يُنظر: مفطرات الصيام المعاصرة (٢٥/١).

(٨) يُنظر: المرجع السابق.

(٩) يُنظر: فقه نوازل الصيام (٣٧/١).

المبحث الثالث: أثر الغسيل الكلوي الصفافي (البريتوني) على الصيام

المطلب الأول: التكييف الفقهي للغسيل الكلوي الصفافي

المسألة الأولى: مداواة الجائفة[1]

اختلف الفقهاء في تأثير هذه المداواة على الصيام على قولين، وتفصيلهما فيما يلي:

القول الأول: إن كان الدواء يابساً أو داوى بدواء رطب ولم يتقين وصوله، فإنَّه يفطُر، وهو قول أبي حنيفة –رحمه الله–.

القول الثاني: لا يفطر؛ لعدم تيقن الوصول، وهو قول أبي حنيفة أيضاً[2].

دليل القول الأول:

استدل أبو حنيفة –رحمه الله– بأنَّ المُعتبر في إفساد الصوم هو وصول المفطِّرات للباطن، فالعبرة للواصل لا المسلك، وهو ثابت ظاهر وفرق بينهما؛ لأن الرطب يصل للباطن عادة واليابس يصبح رطباً برطوبة الجراحة[3].

أدلة القول الثاني:

الدليل الأول:

المعتبر هو الوصول للباطن من مسلكٍ هو خلقة في البدن؛ لأن ما يفسد الصوم هو ما ينعدم به الإمساك الذي أمر به الشرع، فالأمر بالإمساك يكون من مسلك هو خلقة دون جراحة عارضة[4].

الدليل الثاني: أنَّ الوصول للجوف من المسالك الأصلية متيقن، وغيره من المسالك مشكوك فيه، فلا يُرتب الحكم بالفساد بناءً على الشك[5].

وأكثر العلماء على أنَّه لا خلاف في الإفطار بتيقُّن الوصول، فإن علم أن اليابس وصل فسد صومه، وإن علم أن الرطب لم يفسد صومه، وإنما ذكر الرطب واليابس رجوعاً للعادة، فإنه إن علم بوصول الرطب فسد صومه لتحقق مقتضى دليله، فإنه قد علم

---

(١) (ج وف): (الجائفة) وجمع جَوف أجواف. والجِرفاء: موضع معروف، زعموا وجَفَأتُ الشيء أجفَؤه جَفْأً، إذا انتزعته، الطعنة التي بلغت أو نفذت إلى الجوف وفي الأكمل الجائفة ما يكون في اللبة والعانة ولا يكون في العنق والحلق ولا في الفخذ والرجلين فإذا وصلت للجوف فتكون جائفة وطعنه فأجافه وجافه أيضا (ومنه) الحديث فجوفوه أي اطعنوه في جوفه وفى الخبر: " في الجائفة ثلث الدية ". يُنظر: المغرب في ترتيب المُعرب، لناصر بن عبد السيد الخوارزمي المطرزي باب الجيم مع الواو (٤١٤/١)؛ بحوث ودراسات في اللهجات العربية، من إصدارات مجمع اللغة العربية بالقاهرة، لنخبة من العلماء (٢٣/٤١)؛ تاج العروس من جواهر القاموس، باب دمغ (٤٦٧/٢٢)؛ جمهرة اللغة، لأبي بكر محمد الأزدي، باب ج ـ ل ـــ وـــ ا ـــ ي (٨٦/٢)؛ طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية، للإمام أبي حفص النسفي (٤٤٠/١)؛ فقه اللغة، لعبد الملك الثعالبي (٨٧١/١).

(٢) يُنظر: اللباب في شرح الكتاب، لعبد الغني الدمشقي (٨٦/١).

(٣) يُنظر: المبسوط، للسرخسي (٣٥/٤).

(٤) يُنظر: المبسوط، للسرخسي (٣٥/٤).

(٥) يُنظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (٢١٤/٤).

بالضرورة أن الدواء لم يصل فلا يفسد صومه لتحقق خلاف ما يقتضيه الدليل، والمراد بالدليل: (الأمارة)١.

الترجيح:

أرى أنّ الراجح: العبرة للوصول، ولكن لابن تيمية –رحمه الله– في ذلك كلام رائع جداً يضبط جميع مفطرات الصيام، وهو أن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم، ويضيق مجرى الدم بالصوم، وإذا ضاقت أقبلت القلوب إلى الخيرات التي بها تُفتح أبواب الجنة، وتُترك المنكرات التي بها تُغلق أبواب النار في قوله ﷺ: ((إذا جاء رمضان فُتحت أبواب الجنة وغُلقت أبواب النار وصُفدت الشياطين))٢، فتصفُّد الشياطين معناه: أنها تخر قواها فلا تقدر على فعل ما كانت تفعل في غيره من الأيام وتؤذي، ولكن بشكل أضعف، وهذه المناسبة تُظهر منع الصائم عن الأكل والشرب، وكلام الشرع قد دل على هذا الوصف، وذلك منتفٍ في الحقنة والكحل، فإن قيل: أن الكحل قد يصل إلى الجوف قلنا بأن ذلك مثل البخار الذي يصعد من الأنف إلى الدماغ، فيستحيل دماً، وكالدهن الذي يشربه الجسم، ثم ذكر الضابط: الممنوع منه إنما هو ما يصل إلى المعدة فيستحيل دماً ويتوزع على البدن، وبذلك نقول في الترجيح: أنه إن كان الدواء يابساً أو رطباً فوصل إلى المعدة واستحال دماً وتوزع على البدن عُد مُفطراً، وإن لم يتوفر فيه شيء من ذلك فلا يُعد مُفطراً والله أعلم٣.

المسألة الثانية: دخول المواد المغذية لجوف الصائم

وقد سبق الحديث عنها في المبحث الثاني بالمطلب الثاني عند الحديث عن مسألة إدخال الدم والسوائل المُغذية خلال عملية الغسيل الكلوي الدموي.

المطلب الثاني: أثر الغسيل الكلوي الصفافي – البريتوني (الخلاف المُعاصر)

بناءً على الخلاف في مسألة مداواة الجائفة، اختلف المعاصرون في حكم الغسيل الكلوي البريتوني على الصيام، أي: قياس الغسيل الكلوي البريتوني على الجائفة لعلة وصول الأدوية كالمُغذيات إلى الجوف بجامع الإفطار أو عدمه، على قولين:

<u>القول الأول:</u> أن الغسيل الكلوي البريتوني يُفسد الصوم٤، وهو قول ابن باز ووهبة الزحيلي رحمهما الله.

---

(١) يُنظر: شرح فتح القدير، لكمال الدين السيواسي (٣٤٣/٢)؛ فتح القدير، للكمال ابن الهمام (٣٥٧/٤).

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه"، باب فضل شهر رمضان (١٢١/٣).

(٣) يُنظر: مجموع الفتاوى (٢٤٧/٢٤٦/٢٥).

(٤) يُنظر: مجلة مجمع الفقه الإسلامي مسألة الدكتور: خليفة أبا بكر (٨٥٥/١٠)، ثمرات التدوين من مسائل ابن عثيمين لأحمد القاضي (٦٤/١)

أدلة القول الأول:

الدليل الأول: دخول مجموعة من السوائل كالجلوكوز والمُغذيات إلى الدم عبر الغشاء البريتوني، ويزود الجسم بالدم النقي فاجتمع له مفطران١.

الدليل الثاني: أنه في معنى الأكل والشرب؛ لحصول التقوِّي به.

الدليل الثالث: اكتفاء المريض به عن الأكل والشرب وإحساسه بالشبع.

الدليل الرابع: حصول الجهد والإنهاك للصائم أكثر مما يحصل بالقيء والحجامة٢.

القول الثاني: لا يُفطر٣، وهو قول محمد الخياط –رحمه الله–.

أدلة القول الثاني:

الدليل الأول: أنه يلحق بالحُقن فليس أكلاً ولا شرباً، وإنما هو حقن السوائل في صفاق البطن ثم استعادته بعد مُدة.

المناقشة: وإن كان فيه تنقية للدم فلا يتوقف عليه؛ لوجود سوائل مُغذية٤.

الدليل الثاني: لأن المصاب بكلى أساساً مباح له الفطر، فهو معفو عنه وليس هناك حاجة للبحث في حكم صومه٥.

المناقشة: قال ابن قُدامة –رحمه الله– ٦: أجمع أهل العلم على إباحة الفطر للمريض في الجملة والأصل فيه قوله تعالى: {فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ} ٧، حتى لو كان مريض الكلى يُباح له الفطر بسبب حالته الصحية، فهذا لا يعني أننا لا نبحث في حكم صومه؛ لأن محل البحث هو في كيفية إجراء الغسيل البرتوني وبإضافة المواد المغذية له التي بمعنى الأكل والشرب، فذلك مؤثر في صومه.

الدليل الثالث: لعدم النفاذ إلى الجوف فلا يُعد مفطراً٨.

يُناقش: أن المحاليل المستخدمة في هذا النوع من الغسيل مُغذية والمغذيات التي تصل إلى الجوف أو الدم للصائم نهاراً تُعد مفطرة٩.

---

(١) يُنظر: مجلة مجمع الفقه الإسلامي مسألة الدكتور: حسان الشمسي باب التداوي والمفطرات (٧٦٠/١٠) ومفطرات الصيام المعاصرة لأحمد الخليل (٢٥/١)

(٢) يُنظر: فقه نوازل الصيام لعبد الله السكاكر (٣٧/١) فالمؤلف قد جمع بين أدلة القول بفطر الغسيل الكلوي بكلا نوعيه.

(٣) يُنظر: مجلة مجمع الفقه الإسلامي مسألة الدكتور: خليفة أبا بكر (٨٥٥/١٠) والدكتور قد جمع الحكم على نوعي الغسيل ولم يُفرق بينهما، فقه النوازل لعبد الله السكاكر (٣٧/١)

(٤) يُنظر: مفطرات الصيام المعاصرة، (٢٦/١).

(٥) يُنظر: مجلة مجمع الفقه الإسلامي (٨٥٥/١٠).

(٦) المغني (١٤٩/٦)، (٨٨/٣).

(٧) سورة البقرة:١٨٤

(٨) يُنظر: فقه نوازل الصيام (٣٧/١).

(٩) يُنظر: فتاوى الشبكة الإسلامية (٨٠٥٨/٥/٣٨٩٨٢).

الترجيح:

الراجح التفصيل في المسألة، فإن كان في الغسيل مواد مُغذية فيفسد الصوم؛ لأنها بمعنى الأكل والشرب فيحصل بها التقوي وإن لم يكن فيه مواد مُغذية فلا يفسد الصوم أما مجرد التنقية من المواد الضارة فليس بمفسد؛ لأن التنقية ليست في معنى أحد من المفطرات التي نُصَّ عليها[1]، والأفضل فعله للصائم ليلاً؛ إلا إذا احتاج لهذا الغسيل نهاراً فلا بأس؛ لكونه مريضاً، ويقضي ذلك اليوم الذي أجرى فيه غسيل الكلى نهاراً؛ لقوله تعالى: {فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ} [2]، وإن كان الإنسان مُبتلى به أبد الدهر فيكون ممن لا يبرؤ شفاؤه فيُطعم عن كل يوم مسكين[3].

(١) يُنظر: فقه نوازل الصيام (٣٧/٣٦/١)؛ فتاوى الشبكة الإسلامية (٨٠٥٨/٥/٢٥٧٥١).

(٢) سورة البقرة:١٨٤

(٣) يُنظر: شرح فقه النوازل، لسعد الخثلان (١٠٨/١)؛ لقاء الباب المفتوح، لابن عثيمين، باب قضاء من أفطر في رمضان لأجل غسيل الكلى (١١/١٨٨)، مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٨١/١٩).

الخاتمة:

هذا وقد انتُهي من البحث في موضوع: (أثر الغسيل الكلوي على الصيام)، والذي أسأل الله العلي القدير أن ينفع به، وأن يجعله خالصًا لوجهه الكريم سبحانه، وأحمد الله على التوفيق والسداد والتيسير.

أهم النتائج في البحث وتتلخص في التالي:

- للغسيل الكلوي طريقتان:

١) غسيل كلوي دموي.

٢) غسيل كلوي بريتوني.

- الراجح أن الحجامة مفسدةٌ للصوم، فيفطر بها الحاجم والمحجوم.
- الرَّاجح في الغسيل الكلوي بكلا طريقتيه هو التفصيل: فإن كان معه مواد مُغذية أفسد الصوم، وإن لم يكن فلا يُفسد الصوم.
- الرَّاجح في مسألة الجائفة: إن كان الدواء يابساً أو رطباً فوصل إلى المعدة واستحال دماً وتوزع على البدن؛ عُدّ مفطِّراً، وإن لم يتوفر فيه جميع ما ذُكر، فلا يُعدُّ مفطراً.
- وجوب قضاء اليوم الذي أجرى فيه الصائم الغسيل الكلوي وكان معه محاليل مُغذية، وإن كان مما لا يُرجى برؤه، فيُطعم عن كل يوم مسكين.

وختاماً، أحمد الله سبحانه على فضله وإنعامه وتوفيقه، وما كان من صواب وتوفيق فمن الله وحده، وما كان من خطأ أو نسيان، فمن نفسي والشيطان، والحمد لله رب العالمين.

فهرس المصادر والمراجع:

- إرشاد أولى البصائر والألباب لنيل الفقه بأيسر الطرق والأسباب، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، المحقق: أشرف عبد المقصود، أضواء السلف، ١٤٢٠ هـ ـ ٢٠٠٠م، الطبعة: الأولى.
- الأم للشافعي محمد بن إدريس الشافعي أبو عبد الله، دار الوفاء، المحقق: رفعت عبد المطلب، ٤٢٢١ هـ ـ ٢٠٠١م.
- أمراض الكُلى أسبابها وطرق الوقاية منها، محمد صادق صبور، دار الشروق، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ ـ ١٩٩٤م.
- بحوث ودراسات في الهجات العربية من إصدارات مجمع اللغة العربية بالقاهرة، نخبة من العلماء.
- بستان الأحبار مختصر نيل الأوطار لابن تيمية، الشيخ فيصل آل مبارك، دار اشبيليا، ١٤١٩ هـ ـ ١٩٩٨م.
- تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، الطبعة: الثانية.
- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي، المطبعة الأميرية الكبرى ببولاق، ١٣١٤ هـ، الطبعة: الأولى.
- التثقيف الصحي لمرضى الغسيل الكلوي المعاشون على جلسات الإستصفاء الدموي، د. غالية المغازي
- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري أبو العلا.
- التلقين في الفقة المالكي، أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي، المحقق: أبو أويس محمد بو خبزة الحسني التطواني، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ-٢٠٠٤م.
- تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري تحقيق: محمد عوض مرعب، دار النشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، تاريخ النشر: ٢٠٠١م، الطبعة: الأولى.
- تَهْذِيْبُ سُنَنِ أَبِي دَاودَ وَإِيضاحِ مُشكِلاتِهِ، ابن قيّم الجوزية، المحقق: إسماعيل بن غازي، مكتبة المعارف، ١٤٢٨ هـ ـ ٢٠٠٧م، الطبعة: الأولى.

- تيسير العلام شرح عمدة الحكام، عبد الله بن عبد الرحمان بن صالح آل بسام، المحقق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، مكتبة التابعين، الإمارات، القاهرة، الطبعة: العاشرة، ١٤٢٦ هـ ــ ٢٠٠٦م.
- الثمر الداني في تقريب المعاني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني، صالح بن عبد السميع الآبي الأزهري، المكتبة الثقافية – بيروت.
- ثمرات التدوين من مسائل ابن عثيمين لأحمد القاضي
- الجامع الصحيح، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦ هـ) حسب ترقيم فتح الباري، دار الشعب، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧م.
- الجامع الصحيح سنن الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، المحقق: بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٦م، الطبعة: الأولى.
- الجامع الصحيح، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، حسب ترقيم فتح الباري، دار الشعب، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧م.
- الجامع لأحكام الصيام لأبي إياس محمود عويضة الكتاب: الجامع لأحكام الصيام، أبي إياس محمود بن عبد اللطيف بن محمود عويضة الطبعة الثانية سنة: ٢٠٠٥م
- جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، المحقق: رمزي بعلبكي، دار العلم للملايين، ١٩٨٧م، الطبعة: الأولى.
- حاشية قليوبي على شرح جلال الدين المحلي على منهاج الطالبين، شهاب الدين أحمد بن أحمد بن سلامة القليوبي ــ تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر ١٤١٩ هـ/١٩٩٨م لبنان، بيروت.
- حافظ على كليتك، دولت ساني وسانجي باندیا، مؤسسة سمربان للكلى، مستشفى سمربان، الطبعة الأولى، الهند، ٢٠١٤م.
- الحاوي في فقه الشافعي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١٤ هـ – ١٩٩٤م.
- درر الحكام شرح غرر الأحكام، محمد بن فراموز الشهير بمنلا خسرو، دار إحياء الكتب العربية.
- سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني، دار الفكر، بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

- سنن أبو داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، دار الكتاب العربي ــ بيروت، طبعة: الهند، نول كشور، مطبع نول كشور، سنة ١٣٠٥ هـ.
- سنن الدارقطني، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني، المحقق: عادل الموجود ــ علي معوض، دار المعرفة، ١٤٢٢ هـ ــ ٢٠٠١م، الطبعة: الأولى.
- السنن الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي، تحقيق: حسن عبد المُنعم حسن شلبي، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١ هـ ــ ٢٠٠١م، الطبعة: الأولى.
- الشرح الكبير على متن المقنع، شمس الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن الشيخ الامام العالم العامل الزاهد أبي عمر محمد بن أحمد بن قدامة، دار الكتاب العربي.
- شرح فقه النوازل، الشارح: الشيخ سعد بن تركي الخثلان.
- الصحاح في اللغة، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفرابي، اسم الناسخ: مغفر الأردبيلي، تاريخ النسخ: ٦٣٨ هـ ــ ١٢٤٠م، مصدر المخطوط: الجامعة الأمريكية ببيروت.
- صحيح ابن خزيمة، محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري، المحقق: محمد الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠ هـ - ١٩٧٠م، الطبعة: الثالثة.
- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- الصيام أحكام وآداب، عبد بن محمد بن أحمد الطيار.
- طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية، تأليف: نجم الدين بن حفص النسفي، دار القلم بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٦ هـ
- العناية شرح الهداية، محمد بن محمد البابرتي، وهو شرح لكتاب الهداية للمرغياني، دار الفكر.
- عون المعبود شرح سنن أبي داود، أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، شهرته: العظيم آبادي، المحقق: عبد الرحمن محمد عثمان، دار النشر: المكتبة السلفية، البلد: المدينة المنورة، الطبعة: الثانية، سنة الطبع: ١٣٨٨ هـ، ١٩٦٨م.
- فتاوى الإسلام سؤال وجواب، بإشراف: الشيخ محمد صالح المنجد، قام بجمعها: أبو يوسف القحطاني
- فتاوى الشبكة الإسلامية معدلة، هذه فتاوى من مركز الفتوى بموقع الشبكة الإسلامية، بإشراف: د. عبدالله الفقيه.
- الفتاوى الشرعية في المسائل الطبية، فضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين، جمعها وأعدها: إبراهيم بن عبد العزيز الشثري.

- فتاوى اللجنة الدائمة – المجموعة الأولى والثانية، اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش، دار المؤيد، الرياض، ١٤٢٤ هـ، الطبعة: الأولى.
- فتاوى نور على الدرب، فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين –رحمه الله– ، مؤسسة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين الخيرية، الإصدار الأول[١٤٢٧-٢٠٠٦].
- فتح القدير، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام.
- فقه العبادات، محمد بن صالح العثيمين، مدار الوطن.
- فقه اللغة وسر العربية، عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي، المحقق: عبد الرزاق المهدي، إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ ــ ٢٠٠٢م.
- الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي، الدكتور مصطفى الخن والدكتور مصطفى البغا وعلي الشربجي، دار القلم، دمشق، ١٤١٣ هـ ــ ١٩٩٢م، الطبعة: الأولى.
- فقه نوازل الصيام، الشيخ د. عبدالله السكاكر.
- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، أحمد بن غنيم بن سالم النفراوي، المحقق: رضا فرحات، مكتبة الثقافة الدينية.
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني علاء الدين، المطبعة الجمالية، ١٣٢٨ هـ، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ هـ ــ ١٩٨٦م.
- القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، المحقق: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٦ هـ ــ ٢٠٠٥م، الطبعة: الثامن.
- القدير على الهداية شرح بداية المبتدي، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي ــ أحمد بن قوضة قاضي، المحقق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ ــ ٢٠٠٣م، الطبعة: الأولى.
- اللباب في شرح الكتاب، عبد الغني الغنيمي الدمشقي الميداني، المحقق: محمود أمين النواوي، دار الكتاب العربي.
- لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر – بيروت، الطبعة الأولى.
- لقاء الباب المفتوح، محمد بن صالح بن محمد العثيمين
- المبسوط للسرخسي، تأليف: شمس الدين أبو بكر محمد بن أبي سهل السرخسي، دراسة وتحقيق: خليل محي الدين الميس، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ ٢٠٠٠م

- المجتبى من السنن، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦م، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة
- مجلة مجمع الفقه الاسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الاسلامي بجدة، تصدر عن منظمة المؤتمر الاسلامي بجدة
- مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، عبد الرحمن بن محمد بن سليمان الكليبولي المدعو بشيخي زاده، تحقيق: خرج آياته وأحاديثه خليل عمران المنصور، دار الكتب العلمية، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨م، لبنان/ بيروت
- مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، المحقق: أنور الباز – عامر الجزار، دار الوفاء، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م
- مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز –رحمه الله– ، عبد العزيز بن عبد الله بن باز، أشرف على جمعه وطبعه: محمد بن سعد الشويعر، دار القاسم للنشر، ١٤٢٠ هـ
- مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، المحقق: فتاوى العقيدة جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، دار الوطن – دار الثريا، الطبعة: الأخيرة، ١٤١٣ هـ
- المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٠م، بيروت
- المحيط في اللغة، إسماعيل بن عباد الصاحب أبو القاسم، المحقق: محمد حسن آل ياسين، ١٤١٤ هـ ـــ ١٩٩٤م، الطبعة: الأولى.
- المرشد الشامل لمرضى الفشل الكلوي، د. عبدالكريم السويداء، وهج الحياة للنشر والتوزيع، تاريخ النشر: ١٤٢٩ هـ، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٣١ هـ ـــ ٢٠١٠م.
- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المباركفوري، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء – الجامعة السلفية – بنارس الهند، الطبعة: الثالثة – ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤ م.
- المستدرك على الصحيحين، محمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ – ١٩٩٠م، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، مع الكتاب: تعليقات الذهبي في التلخيص.

- مسند أبي داود الطيالسي، سليمان بن داود بن الجارود، تحقيق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر، هجر للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م
- مسند أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، المحقق: السيد أبو المعاطي النوري، عالم الكتب – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ ـ ١٩٩٨ م.
- مشكاة المصابيح، للعلامة الشيخ ولي الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله الخطيب العمري التبريزي، مع شرحه مرعاة المفاتيح، للشيخ أبي الحسن عبيد الله بن العلامة محمد عبدالسلام المباركفوري، المحقق: محمد الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الثالثة، تاريخ المطبعة: ١٩٨٥م.
- المطلع على أبواب الفقه، محمد بن أبي الفتح البعلي الحنبلي أبو عبد الله، تحقيق: محمد بشير الأدلبي، المكتب الإسلامي – بيروت، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١م.
- المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، المحقق: حمدي السلفي، مكتبة ابن تيمية.
- المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى ـ أحمد الزيات ـ حامد عبد القادر ـ محمد النجار، مجمع اللغة ـ مكتبة الشروق الدولية، ٢٠٠٤م، الطبعة: الرابعة.
- المغرب في ترتيب المعرب، أبو الفتح ناصر الدين بن عبد السيدبن علي بن المطرز، تحقيق: محمود فاخوري وعبد الحميد مختار، مكتبة أسامة بن زيد – حلب، الطبعة الأولى، ١٩٧٩م.
- المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد، دار الفكر، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ
- مفطرات الصيام المعاصرة، تأليف: د. أحمد بن محمد الخليل، الطبعة الرابعة.
- منحة العلام شرح بلوغ المرام، عبد الله بن صالح الفوزان، دار ابن الجوزي، ١٤٢٧ هـ، الطبعة: الأولى.
- موطأ الإمام مالك، مالك بن أنس أبو عبدالله الأصبحي تحقيق: د. تقي الدين الندوي، دار القلم، دمشق، الطبعة: الأولى ١٤١٣ هـ - ١٩٩١ م.